

أبحاث

جرائمه تنتهك كرامة الإنسان وتؤذي جسده وعقله
مكافحة "العنف الأسري" من أولويات الأمن العام

العنف الاسري من الظواهر القديمة قدم الانسان. اشكاله تنوعت لكن القاسم المشترك بينها انها تشكل جرائم اعتداء على كرامة الانسان وجسده، وتتسبب في اضطراب في نفسه وعقله، بما يعيق حياته ويؤثر سلبا على مستقبله

تؤكد معظم الدراسات الاجتماعية - النفسية في العالم ان اكثرية المجرمين الخطرين عاشوا طفولتهم في منازل تعاني من العنف الاسري الذي كان له الاثر الاكبر في نمو ميول العنف والعدائية والجرام لديهم وتعزيزها. "العنف الاسري في لبنان واسبابه واثاره وطرق مكافحته"، هو عنوان البحث العلمي الذي قدمه الرائد المجازي في الحقوق اللبنانية محمود العيسمي، في المديرية العامة للأمن العام، الى اللجنة الفاحصة خلال امتحان اجتياز الرتبة من نقيب الى رائد. "الامن العام" التقته وحاورته في تفاصيله.

■ ما مفهوم العنف الاسري وتعريفه؟
□ القانون اللبناني، وتحديدًا قانون "حماية النساء وسائر افراد الاسرة من العنف الاسري" الصادر تحت الرقم 293 تاريخ 7 ايار 2014، عرّفه في مادته الثانية بأنه "اي فعل او امتناع عن فعل او التهديد بهما يرتكب من احد اعضاء الاسرة ضد فرد او اكثر من افراد الاسرة، وفق المفهوم المبين في تعريف الاسرة - اي في هذا القانون- يتناول احد الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ويترتب عنه قتل او ايداء جسدي او نفسي او جنسي او اقتصادي". كما حدد المقصود بعبارة الاسرة: "تشمل ايا من الزوجين، والاب والام لأي منهما، والاخوة والاخوات والاصول والفروع شرعيين كانوا ام غير شرعيين، ومن تجمع بينهم رابطة التبني او المصاهرة حتى الدرجة الثانية، او الوصاية او الولاية او تكفل اليتيم، او زوج الام او زوج الاب".

■ ما هي صورته واشكاله؟
□ للعنف الاسري اشكال عدة، ابرزها في اختصار: العنف الجسدي كالضرب بالايدي او بادوات

• تسرب الابناء من المدارس.
• عدم التمكّن من تربية الابناء وتنشئتهم تنشئة نفسية واجتماعية سليمة.
• جنوح ابناء الاسرة التي يسودها العنف نحو العنف والعدائية والجرائم. وغيرها.

■ ما واقع هذه الظاهرة الاجرامية على الصعيد العالمي؟

□ معظم مجتمعات دول العالم من دون استثناء تعاني من هذه الافعال والجرائم بنسب متفاوتة ترتفع في المجتمعات المتخلفة، وتنخفض في تلك الاكثر احترامًا لحقوق الانسان. هنا نوضح ان منظمة الصحة العالمية قامت عام 2005 باجراء دراسة حول العنف المنزلي والاسري في عدد من الدول، حيث تبين ان اكثر من 50% من النساء في بنغلادش واثيوبيا والبيرو وتانزانيا بلغن عن تعرضهن للعنف الجنسي والجسدي من طرف شريك حميم. تصل هذه النسبة الى 71% في المناطق القروية لاثيوبيا. في اليابان بلغت النسبة 20% من النساء اللواتي تعرضن للعنف المنزلي، بلغت النسبة في المملكة المتحدة 30% وفي الولايات المتحدة 22%. وقد بينت الاحصاءات ان بين كل ثلاث نساء في الارض تتعرض واحدة على الاقل للضرب او الاغتصاب او لانواع اخرى من الاعتداء والايداء، وغالبا ما يكون المعتدي شخصا من ذويها.

■ ماذا بالنسبة الى الواقع اللبناني؟
□ ويا للأسف واقع العنف الاسري في لبنان مرير. غير انه لا توجد احصاءات دقيقة وشاملة لكل المجتمع اللبناني في هذا الصدد، لكون معظم الحالات لا يتم الإبلاغ عنها، او كشفها للعلن، لاعتبارات اجتماعية وعائلية عدة. غير ان احصاء شمل عينه من 300 امرأة، اجري منذ سنوات قليلة، تبين من خلاله ان نسبة اللواتي يخضعن لعنف كلامي من افراد اسرهم هي 87%. اما نسبة اللواتي يتعرضن لعنف جسدي فبلغت 68.3%. ما تجدر الاشارة اليه ان صدور قانون



الرائد محمود العيسمي.

"حماية النساء وسائر افراد الاسرة من العنف الاسري" في لبنان عام 2014 شكل نقلة نوعية وخطوة متقدمة في مجال تعزيز وحماية كل افراد الاسرة من العنف الاسري، رغم بعض الثغرات التي تضمنها القانون. المهم ان يلجأ اي شخص معنف الى القضاء المختص والقانون يحميه.

■ ما هي ابرز اسباب العنف الاسري بشكل عام؟

□ تتنوع وتتعدد الاسباب. منها ما هو اجتماعي-ثقافي، كالفكر السائد بأن مفهوم الذكورية يوجب اخضاع المرأة والاولاد لارادة الرجل، والا اعتبر انه رجل ضعيف او غير قوي. منها ما هو اقتصادي كالفقر، حيث يقلل الضغط الناتج من المشقة والارهاق من قدرة الابوين على تحمل اية ضغوط من الزوجة والاولاد، ولاسيما اذا كان الاب عاطلا عن العمل، والاسرة في ظروف سكنية صعبة. منها ما هو عائلي كضعف التواصل بين افراد الاسرة، وانعدام الحوار والعاطفة بينهم. منها ما هو نفسي حيث يكون احد افراد الاسرة يعاني من مرض نفسي يجعله يتلذذ بالاستقواء على الاخرين والسيطرة عليهم، من دون ان يدري هو انه مريض نفسيا. منها ما هو قانوني حيث نجد ان الكثير من الدول تسن قوانين تنتقص من حقوق المرأة مقارنة بحقوق الرجل مثلا، حيث تنعدم المساواة. او قوانين تبرر قتل

■ اي دور تقوم به المديرية العامة للأمن العام على صعيد مكافحة جرائم العنف الاسري؟
□ للمديرية العامة للأمن العام دور مزدوج على هذا الصعيد. فهي من جهة اولى، كضابطة عدلية، تتحرك فور وقوع اي جريمة عنف اسري او غيرها في اشراف القضاء المختص وتوجيهه. ومن جهة ثانية، كانت المديرية ولا تزال تضع، ضمن حدود مهماتها وصلاحياتها القانونية، كل امكاناتها في خدمة قضايا حقوق الانسان، ومن ضمنها مكافحة افعال وجرائم العنف الاسري. هذا الامر يتجلى عبر سلسلة من الاجراءات العملائية التي نذكر من ابرزها:

• في تشرين الاول 2016 تم استحداث " دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة" في المديرية العامة للأمن العام. تعنى الدائرة بمعالجة ومتابعة كل ملفات حقوق الانسان ومن ضمنها ملف العنف الاسري، وذلك بشكل مباشر او عبر التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية وجمعيات المجتمع المدني. وقد بينت الاحصاءات ان الدائرة تستقبل وتتابع وتعالج ما يتراوح بين 1100 الى 1500 حالة انسانية تتصل بعمليها شهريا.

• التنسيق مع الجمعيات المدنية والاهلية التي تعنى بالعنف والدفاع عن حقوق النساء والاطفال، وتسهيل امورها وعقد ورش عمل بالتنسيق معها.

• دراسة الظواهر الاجتماعية الخطرة، ومنها العنف الاسري، واعداد دراسات موثقة وواقعية وشاملة واحالتها الى الوزارات المعنية.

• تنظيم محاضرات في المدارس والجامعات، يشرح فيها ضباط من الامن العام جميع الاطر القانونية والاجتماعية والنفسية ذات الصلة بموضوع العنف الاسري، بهدف التوعية والتثقيف.

• تنظيم دورات تدريبية وتثقيفية لعناصر الامن العام لاسيما للعنصر الانثوي، لمساعدتهم في حياتهم اليومية وحياتهم المهنية.

• اقرار عقوبات مسلكية في حق عناصر الامن العام الذين يعتفون زوجاتهم واولادهم.

• اجراء دورات تدريبية لعناصر تحقيق متخصصين في قضايا العنف الاسري، وغيرها من الاجراءات ذات الصلة بموضوع العنف الاسري خصوصا، وبكل قضايا حقوق الانسان عموما.

العنف الاسري يشكل خطرا مدمرا على شخصية الانسان

الرجل لامرأة قريبة له مارست الجنس مع رجل اخر مثلا، او تخفف عقوبته، تحت عنوان جرائم الشرف، وسواها من الاسباب.

■ ما وسائل وطرق مكافحته؟

□ هي مسؤولية اجتماعية شاملة تتطلب تضافر جهود كل مكونات المجتمع وقواه الحية، بدءا من رفع مستوى الوعي الاجتماعي لمخاطر العنف الاسري على الافراد والمجتمعات الانسانية، ونشر ثقافة احترام حقوق الانسان وتعميم الاطر القانونية لحمايتها، وهذا دور مختلف الوزارات المعنية وكل وسائل الاعلام وجمعيات المجتمع المدني. مرورا باقرار السلطة التشريعية لقوانين حديثة في هذا المجال، وتعديل القديمة منها بما يتماشى مع الاتفاقات والمواثيق الدولية ذات الصلة. وصولا الى تأمين الحماية القانونية، والرعاية الاجتماعية والمادية والنفسية الفعلية، بشكل كامل لكل شخص معنف.